

## لسان العرب

( ( ) تابع 1 ) عقب عَقَبُ كُلُّ شَيْءٍ وَعَقَبُهُ وَعَاقَبْتُهُ وَعَاقِبُهُ وَعُقِبَتْهُ  
النافلة بعد التراويح فكَّرَهُ أَنْ يُصَلُّوا في المسجد وَأَحَبُّ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ فِي  
البيوت وحكى الأزهري عن إسحق بن راهويه إِذَا صَلَّى الْإِمَامُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ بِالنَّاسِ  
تَرَوِيحَةً أَوْ تَرَوِيحَتَيْنِ ثُمَّ قَامَ الْإِمَامُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَأَرْسَلَ إِلَى قَوْمٍ فَاجْتَمَعُوا فَصَلَّى  
بِهِمْ بَعْدَمَا نَامُوا فَإِنَّ ذَلِكَ جَائِزٌ إِذَا أَرَادَ بِهِ قِيَامَ مَا أُمِرَ أَنْ يُصَلَّى مِنَ التَّرَوِيحِ  
وَأَقْلَبُ ذَلِكَ خَمْسُ تَرَوِيحَاتٍ وَأَهْلُ الْعِرَاقِ عَلَيْهِ قَالَ فَمَا أَنْ يَكُونَ إِمَامَ صَلَّى بِهِمْ  
أَوْ لَيْلِ التَّرَوِيحَاتِ ثُمَّ رَجَعَ آخِرَ اللَّيْلِ لِيُصَلِّيَ بِهِمْ جَمَاعَةً فَإِنَّ ذَلِكَ مَكْرُوهٌ  
لَمَا رَوَى عَنْ أَنَسٍ وَسَعِيدِ بْنِ جَبْرِ مِنْ كِرَاهِيَتِهِمَا التَّعْقِيبَ وَكَانَ أَنَسٌ يَأْمُرُهُمْ أَنْ  
يُصَلُّوا فِي بُيُوتِهِمْ وَقَالَ شَمْرُ التَّعْقِيبُ أَنْ يَعْمَلَ عَمَلًا مِنْ صَلَاةٍ أَوْ غَيْرِهَا ثُمَّ  
يَعُودُ فِيهِ مِنْ يَوْمِهِ يُقَالُ عَقَّبَ بِصَلَاةٍ بَعْدَ صَلَاةٍ وَعُزُوهُ قَالَ وَسَمِعْتُ ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ  
يَقُولُ هُوَ الَّذِي يَفْعَلُ الشَّيْءَ ثُمَّ يَعُودُ إِلَيْهِ ثَانِيَةً يُقَالُ صَلَّى مِنَ اللَّيْلِ ثُمَّ عَقَّبَ أَيَّ  
عَادَ فِي تِلْكَ الصَّلَاةِ وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يُعَقِّبُ الْجَيْوشَ فِي كُلِّ عَامٍ قَالَ شَمْرُ مَعْنَاهُ  
أَنَّهُ يَرُدُّ قَوْمًا وَيَدْعُو آخَرِينَ يُعَاقِبُونَهُمْ يُقَالُ عَقَّبَ الْغَازِيَةَ بِأَمْثَالِهِمْ  
وَأُعْقِبُوا إِذَا وَجَّهَهُمْ مَكَانَهُمْ غَيْرُهُمْ وَالتَّعْقِيبُ أَنْ يَغْزُوَ الرَّجُلُ ثُمَّ  
يُثْنِي مِنْ سَنَتِهِ قَالَ طِفِيلٌ يَصِفُ الْخَيْلَ .

طِوَالُ الْهَوَادِي وَالْمُتُونُ صَلَابِيَةٌ ... مَغَاوِيرُ فِيهَا لِلْأَمِيرِ مُعَقِّبٌ .  
وَالْمُعَقِّبُ الرَّجُلُ يُخْرِجُ ( 1 ) .

( 1 ) قوله « والمعقب الرجل يخرج إلخ » ضبط المعقب في التكملة كمعظم وضبط يخرج بالبناء  
للمجهول وتبعه المجد وضبط في التهذيب المعقب كمحدث والرجل يخرج بالبناء للفاعل وكلا  
الضبطين وجيه ( من حانة الخمار إذا دخلها من هو أعظم منه قدرًا ومنه قوله

وإن تَبَغْنِي فِي حَلَاقَةِ الْقَوْمِ تَلَقَّنِي ... وَإِنْ تَلَتَمَسْنِي فِي الْحَوَانِيَتِ  
تَصْطَدِرُ .

أَيَّ لَا أَكُونُ مُعَقِّبًا وَعَقَّبَ وَأَعَقَّبَ إِذَا فَعَلَ هَذَا مَرَّةً وَهَذَا مَرَّةً  
والتَّعْقِيبُ فِي الصَّلَاةِ الْجُلُوسُ بَعْدَ أَنْ يَقْضِيَهَا لِدُعَاءِ أَوْ مَسْأَلَةٍ وَفِي  
الْحَدِيثِ مِنَ عَقَّبَ فِي صَلَاةٍ فَهُوَ فِي الصَّلَاةِ وَتَصَدَّقَ فَلَانُ بِصَدَقَةٍ لَيْسَ فِيهَا تَعْقِيبُ  
أَيَّ اسْتِنَاءٍ وَأَعْقَبَهُ الطَّائِفُ إِذَا كَانَ الْجُنْدُونَ يُعَاوِدُوهُ فِي أَوْقَاتِ قَالَ أَمْرُ

القيس يصف فرساً .

ويخْضِدُ في الآريِّ حَتَّى كَأَنَّه ... به عُرَّةٌ أَوْ طَائِفٌ غَيْرٌ مُعَقَّبٌ .  
وإِبلٌ مُعَاقِبَةٌ تَرَعَى مَرَّةً في حَمَضٍ ومَرَّةً في خُلَاةٍ وَأَمَّا الَّتِي تَشْرَبُ  
الماءَ ثم تَعُودُ إِلَى المَعْمَاطِنِ ثم تَعُودُ إِلَى المَاءِ فَهِيَ العَوَاقِبُ عن ابن  
الأَعْرَابِي وَعَقَبَتِ الإِبلُ من مَكَانٍ إِلَى مَكَانٍ تَعْقُبُ عَقْبًا وَأَعْقَبَتِ كِلَاهِمَا  
تَحَوَّلَتِ [ ص 616 ] مِنْهُ إِلَيْهِ تَرَعَى ابن الأَعْرَابِي إِبِلٌ عَاقِبَةٌ تَعْقُبُ فِي مَرَّتَيْ  
بَعْدِ الحَمَضِ وَلَا تَكُونُ عَاقِبَةً إِلَّا فِي سَنَةٍ جَدْبَةٍ تَأْكُلُ الشَّجَرَ ثم الحَمَضُ قال وَلَا  
تَكُونُ عَاقِبَةً فِي العُشْبِ والتَّعَاقُبُ الوِرْدُ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ والمُعَقَّبَاتُ  
اللَّوَاتِي يَقْمُنَ عِنْدَ أَجَازِ الإِبلِ المُعْتَرِكَاتِ عَلَى الحَوَاضِ فَإِذَا انصرفت نَاقَةٌ  
دَخَلتْ مَكَانَهَا أُخْرَى وَهِيَ النَاطِرَاتُ العُقَبِ والعُقَبُ نُوبُ الوَارِدَةِ تَرْدُ قِطْعَةً  
فَتَشْرَبُ فَإِذَا وَرَدَتِ قِطْعَةً بَعْدَهَا فَشَرِبَتْ فَذَلِكَ عُقَبَتُهَا وَعُقَبَةُ المَاشِيَةِ فِي  
المَرَعَى أَنْ تَرَعَى الخُلَاةَ عُقَبَةٌ ثم تُحَوَّلُ إِلَى الحَمَضِ فَالحَمَضُ  
عُقَبَتُهَا وَكَذَلِكَ إِذَا حَوَّلَتْ مِنَ الحَمَضِ إِلَى الخُلَاةِ فَالخُلَاةُ عُقَبَتُهَا وَهَذَا  
المَعْنَى أَرَادَ ذُو الرِمَّةِ بِقَوْلِهِ يَصِفُ الظَّلِيمَ .

أَلْهَاهُ آءٌ وَتَنْزُومٌ وَعُقَبَتُهُ ... من لَائِحِ المَرَوِّ والمَرَعَى لَهُ عُقَبٌ .  
وَقَدْ تَقَدَّمَ والمُعَقَّبَاتُ المَرَاةُ الَّتِي مِنْ عَادَتِهَا أَنْ تَلِدَ ذَكَرًا ثم أُنْثَى وَنَخْلُ  
مُعَاقِبَةٌ تَحْمَلُ عَامًا وَتُخْلِفُ آخَرَ وَعُقَبَةُ القَمَرِ عَوْدَتُهُ بِالكَسْرِ وَيُقَالُ  
عُقَبَةُ بِالفَتْحِ وَذَلِكَ إِذَا غَابَ ثم طَلَعَ ابن الأَعْرَابِي عُقَبَةُ القَمَرِ بِالصَّمِّ نَجْمٌ  
يُقَارِنُ القَمَرَ فِي السَّنَةِ مَرَّةً قال .

لَا تَطْعَمُ المِسْكَ والكَافُورَ لِمَتَّتُهُ ... وَلَا الذَّرِيرَةَ إِلَّا عُقَبَةُ القَمَرِ .  
هُوَ لِبَعْضِ بَنِي عَامِرٍ يَقُولُ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي الحَوَلِ مَرَّةً وَروايةُ اللِّحْيَانِي عِقْبَةُ  
بِالكَسْرِ وَهَذَا مَوْضِعُ نَظَرِ لَأَنَّ القَمَرَ يَقْطَعُ الفَلَكَ فِي كُلِّ شَهْرٍ مَرَّةً وَمَا أَعْلَمَ مَا مَعْنَى  
قَوْلِهِ يُقَارِنُ القَمَرَ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً وَفِي الصَّحَاحِ يُقَالُ مَا يَفْعَلُ ذَلِكَ إِلَّا عُقَبَةُ القَمَرِ  
إِذَا كَانَ يَفْعَلُهُ فِي كُلِّ شَهْرٍ مَرَّةً والتَّعَاقُبُ والاعْتِقَابُ التَّداوُلُ والعَقِيبُ كُلُّ  
شَيْءٍ أَعْقَبَ شَيْئًا وَهُمَا يَتَعَاقَبَانِ وَيَعْتَقِبَانِ أَيَّ إِذَا جَاءَ هَذَا ذَهَبَ هَذَا  
وَهُمَا يَتَعَاقَبَانِ كُلَّ اللَّيْلِ والنَّهَارِ وَاللَّيْلِ والنَّهَارِ يَتَعَاقَبَانِ وَهُمَا عَقِيبَانِ  
كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَقِيبٌ صَاحِبُهُ وَعَقِيبُكَ الَّذِي يُعَاقِبُكَ فِي العَمَلِ يَعْمَلُ مَرَّةً  
وَتَعْمَلُ أَنْتَ مَرَّةً وَفِي حَدِيثِ شُرَيْحٍ أَنَّهُ أَبْطَلَ النَّفْجَ إِلَّا أَنْ تَضْرِبَ  
فَتُعَاقِبَ أَيَّ أَبْطَلَ نَفْجَ الدَّابَّةِ بِرِجْلِهَا وَهُوَ رَفْسُهَا كَانَ لَا يُلْزِمُ صَاحِبَهَا  
شَيْئًا إِلَّا أَنْ تُتْبِعَ ذَلِكَ رَمْحًا وَعَقَبَ اللَّيْلِ النَّهَارَ جَاءَ بَعْدَهُ وَعَاقَبَهُ أَيَّ

جاءَ بعَقْبِيه فهو مُعاقِبٌ وعَقِيبٌ أَيْضاً والتَّعْقِيبُ مثله وذَهَبَ فلانٌ وعَقْبِيهٌ  
 فلانٌ بعدُ وَاَعْتَقَبِيهَ أَي خَلَفَه وهما يُعَقِّبَانِيه وَيَعْتَقِبَانِ عَلَيْهِ  
 وَيَتَعَقَبَانِ يَتَعَاوَنَانِ عَلَيْهِ وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو النَّعَامَةُ تَعَقُّبٌ فِي مَرَعَى بَعْدَ  
 مَرَعَى فَمَرَّةٌ تَأْكُلُ الْآءَ وَمَرَّةُ التَّنْزُومِ وَتَعَقُّبٌ بَعْدَ ذَلِكَ فِي حِجَارَةِ الْمَرَوِّ وَهِيَ  
 عُقْبِيته وَلَا يَغْتَبُّ عَلَيْهَا شَيْءٌ مِنَ الْمَرَوِّ تَع وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ ذِي الرِّمَّةِ .  
 وَعُقْبِيتهُ ... مِنْ لَائِحِ الْمَرَوِّ وَالْمَرَعَى لَهُ عُقْبٌ .  
 وَقَدْ ذُكِرَ فِي صَدْرِ هَذِهِ التَّرْجُمَةِ وَاَعْتَقَبَ بِخَيْرٍ وَتَعَقَّبَ أَيْ أَتَى بِهِ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ  
 وَأَعَقْبِيهَ اللَّهُ بِإِحْسَانِيهِ خَيْرًا وَالاسْمُ مِنْهُ الْعُقَيْبِيُّ [ ص 617 ] وَهُوَ شَيْءٌ  
 الْعَوَضُ وَاسْتَعَقَبَ مِنْهُ خَيْرًا أَوْ شَرًّا اِعْتَاضَه فَأَعَقْبِيهَ خَيْرًا أَيْ  
 عَوَّضَه وَأَبْدَلَه وَهُوَ بِمَعْنَى قَوْلِهِ .

وَمَنْ أَطَاعَ فَأَعَقْبِيهَ بِطَاعَتِهِ ... كَمَا أَطَاعَكَ وَادُلُّلَاهُ عَلَى الرَّشَدِ .  
 وَأَعَقَبَ الرَّجُلُ إِعْقَابًا إِذَا رَجَعَ مِنْ شَرٍّ إِلَى خَيْرٍ وَاسْتَعَقَبَتُ الرَّجُلَ  
 وَتَعَقَّبَتُهُ إِذَا طَلَبَتُ عَوْرَتَهُ وَعَثْرَتَهُ وَتَقُولُ أَخَذْتُ مِنْ أَسِيرِي عُقْبَةً إِذَا  
 أَخَذْتُ مِنْهُ بَدَلًا وَفِي الْحَدِيثِ سَأُعطِيكَ مِنْهَا عُقْبِي أَي بَدَلًا عَنِ الْإِبْقَاءِ  
 وَالْإِطْلَاقِ وَفِي حَدِيثِ الضِّيَافَةِ فَإِنْ لَمْ يَقْرُوهُ فَلَهُ أَنْ يُعَقْبِيَهُمْ بِمِثْلِ قِرَاهُ أَي  
 يَأْخُذُ مِنْهُمْ عَوَضًا عَمَّا حَرَمُواهُ مِنَ الْقِرَى وَهَذَا فِي الْمُضْطَرِّ الَّذِي لَا يَجِدُ  
 طَعَامًا وَيَخَافُ عَلَى نَفْسِهِ التَّلَافَ يَقَالُ عَقَبِيَهُمْ وَعَقَّبِيَهُمْ مُشَدِّدًا وَمُخَفَّفًا  
 وَأَعَقْبِيَهُمْ إِذَا أَخَذَ مِنْهُمْ عُقْبِي وَعُقْبِيَةً وَهُوَ أَنْ يَأْخُذَ مِنْهُمْ بَدَلًا عَمَّا فَاتَهُ  
 وَتَعَقَّبَ مِنْ أَمْرِهِ نَدَمًا وَتَقُولُ فَعَلْتُ كَذَا فَأَعْتَقَبِيَتْ مِنْهُ نَدَامَةٌ أَيْ وَجَدْتُ فِي  
 عَاقِبَتِهِ نَدَامَةً وَأَعَقَبَ الرَّجُلَ كَانَ عَقْبِيهَ وَأَعَقَبَ الْأَمْرَ إِعْقَابًا وَعُقْبَانًا )  
 1 ) .

( 1 ) قَوْلُهُ « وَعُقْبَانًا » ضَبَطَ فِي التَّهْذِيبِ بِضَمِّ الْعَيْنِ وَكَذَا فِي نَسَخَتَيْنِ صَحِيحَتَيْنِ مِنَ النِّهَايَةِ  
 وَيُؤَيِّدُهُ تَصْرِيحُ صَاحِبِ الْمُخْتَارِ بِضَمِّ الْعَيْنِ وَسُكُونِ الْقَافِ وَضَمِّهَا اتِّبَاعًا فَانظُرْ مِنْ أَيْنَ لِلشَّارِحِ  
 التَّصْرِيحُ بِالْكَسْرِ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ سَلْفًا وَكَثِيرًا مَا يَصْرَحُ بِضَبْطِ تَبْعًا لِشَكْلِ الْقَلَمِ فِي نَسْخِ كَثِيرَةٍ  
 التَّحْرِيفِ كَمَا اتَّضَحَ لَنَا بِالاسْتِقْرَاءِ وَبِالْجُمْلَةِ فَشَرَحَهُ غَيْرَ مُحَرَّرٍ ) وَعُقْبِي حَسَنَةٌ أَوْ سَيِّئَةٌ  
 وَفِي الْحَدِيثِ مَا مِنْ جَرَّةٍ أَوْ حَمْدٍ عُقْبِي مِنْ جَرَّةٍ غَيِّظٍ مَكْظُومَةٍ وَفِي  
 رِوَايَةِ أَحْمَدَ عُقْبَانًا أَيْ عَاقِبَةً وَأَعْقَبَ عَزُّهُ ذُلًّا أَوْ بَدَلًا .  
 كَمِنْ عَزِيزٍ أَعْقَبَ الذُّلَّ عَزُّهُ ... فَأَصْدَحَ مَرَحُومًا وَقَدْ كَانَ يُحْسَدُ .  
 وَيُقَالُ تَعَقَّبَتُ الْخَبِيرَ إِذَا سَأَلْتَ غَيْرَ مَنْ كُنْتَ سَأَلْتَهُ أَوْ لَمَرَّةً وَيُقَالُ أَتَى  
 فَلَانٌ إِلَيَّ خَيْرًا فَعَقَبَ بِخَيْرٍ مِنْهُ وَأَنْشَدَ فَعَقَبِيَتْكُمْ بِذُنُوبٍ غَيْرَ مَرٍّ وَيُقَالُ

رَأَيْتُ عَاقِبَةً مِنْ طَيِّرٍ إِذَا رَأَيْتَ طَيِّرًا يَعْقُبُ بَعْضُهَا بَعْضًا تَقَعُ هَذِهِ فَتَطِيرُ  
ثُمَّ تَقَعُ هَذِهِ مَوْقِعَ الْأُولَى وَأَعْقَبَ طَيِّرَ الْبَيْتِ بِحِجَارَةٍ مِنْ وَرَائِهَا نَضَدَهَا وَكُلُّ  
طَرِيقٍ بَعْضُهُ خَلْفَ بَعْضٍ أَعْقَابُ كَأَنَّهَا مَنذُؤَةٌ عَاقِبًا عَلَى عَاقِبٍ قَالَ الشَّمَاخِيُّ  
وَصَفَّ طَرَائِقَ الشَّحْمِ عَلَى ظَهْرِ النَّاقَةِ .

إِذَا دَعَا غَوْثُهَا ضَرَّاتُهَا فَزِعَاتٌ ... أَعْقَابُ نَيِّبٍ عَلَى الْأَثْبَاجِ مَنذُؤَةٌ .

وَالْأَعْقَابُ الْخَزْفُ الَّذِي يُدْخَلُ بَيْنَ الْأَجْرِ فِي طَيِّرِ الْبَيْتِ لِكَيْ يَشْتَدَّ قَالَ  
كُرَاعٌ لَا وَاحِدَ لَهُ وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ الْعُقَابُ الْخَزْفُ بَيْنَ السَّافَاتِ وَأَنْشَدَ فِي وَصْفِ بَيْتِ  
ذَاتِ عُقَابٍ هَرَشٍ ذَاتَ حَمٍّ وَيُرْوَى ذَاتَ حَمٍّ أَرَادَ ذَاتَ حَمٍّ ثُمَّ اعْتَقَدَ  
إِلْقَاءَ حَرَكَةِ الْهَمْزَةِ عَلَى مَا قَبْلَهَا فَقَالَ ذَاتَ حَمٍّ وَأَعْقَابُ الطَّيِّبِ دَوَائِرُهُ إِلَى  
مَوْخِزِهِ وَقَدْ عَقَّبْنَا الرَّكِيَّةَ أَيَّ طَوَّيْنَاهَا بِحَجَرٍ مِنْ وَرَاءِ حَجَرٍ وَالْعُقَابُ حَجَرٌ  
يَسْتَنْدِلُ عَلَى الطَّيِّبِ فِي الْبَيْتِ أَيَّ يَفْضُلُ وَعَقَبَتْ الرَّجُلَ أَخَذَتْ مِنْ مَالِهِ مِثْلَ  
مَا أَخَذَ [ ص 618 ] مِنْي وَأَنَا أَعْقُبُ بِضَمِّ الْقَافِ وَيُقَالُ أَعْقَبَ عَلَيْهِ يَضُرُّ بِهِ  
وَعَقَبَ الرَّجُلَ فِي أَهْلِهِ بَغَاهُ بِشَرٍّ وَخَلَفَهُ وَعَقَبَ فِي أَثَرِ الرَّجُلِ بِمَا يَكْرَهُ  
يَعْقُبُ عَقْبًا تَنَاوَلَهُ بِمَا يَكْرَهُ وَوَقَعَ فِيهِ وَالْعُقَيْبَةُ قَدْرٌ فَرَسَخِينِ وَالْعُقَيْبَةُ  
أَيْضًا قَدْرٌ مَا تَسِيرُهُ وَالْجَمْعُ عُقَبٌ قَالَ خَوْدَاءُ ضَنَاكَ لَا تَسِيرُ الْعُقَيْبَا أَيَّ  
إِنَّهَا لَا تَسِيرُ مَعَ الرِّجَالِ لِأَنَّهَا لَا تَحْتَمِلُ ذَلِكَ لِذَعَمَتِهَا وَتَرَفَّهَافِهَا كَقَوْلِ ذِي الرِّمَّةِ .  
فَلَمْ تَسْتَطِعْ مَيِّمٌ مُهَاوَاتَنَا السُّرَى ... وَلَا لَيْلٍ عَيْسٍ فِي الْبُرَيْنِ خَوَاضِعٌ .

وَالْعُقَيْبَةُ الدُّوْلَةُ وَالْعُقَيْبَةُ الذَّوْبَةُ تَقُولُ تَمَّتْ عُقَيْبَتُكَ وَالْعُقَيْبَةُ أَيْضًا  
الْإِبِلُ يَرْعَاهَا الرَّجُلُ وَيَسْقِيهَا عُقَيْبَتَهُ أَيَّ دَوْلَتَهُ كَأَنَّ الْإِبِلَ سَمِيَتْ بِاسْمِ  
الدُّوْلَةِ أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ .

إِنَّ عَلِيَّ عُقَيْبَةً أَقْضِيهَا ... لَسْتُ بِنَاسِيهَا وَلَا مُنْسِيهَا .  
أَيَّ أَنَا أَسْوَقُ عُقَيْبَتِي وَأُحْسِنُ رَعْيَهَا وَقَوْلُهُ لَسْتُ بِنَاسِيهَا وَلَا مُنْسِيهَا  
يَقُولُ لَسْتُ بِتَارِكِهَا عَجْزًا وَلَا بِمُؤَخِّرِهَا فَعَلَى هَذَا إِذَا أَرَادَ وَلَا مُنْسِيهَا  
فَأَبْدَلَ الْهَمْزَةَ يَاءً لِإِقَامَةِ الرَّدْفِ وَالْعُقَيْبَةُ الْمَوْضِعُ الَّذِي يُرْكَبُ فِيهِ وَتَعَاقَبَ  
الْمُسَافِرَانِ عَلَى الدَّابَّةِ رَكِبَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عُقَيْبَةً وَفِي الْحَدِيثِ فَكَانَ النَّاصِحُ  
يَعْتَقِدُ مِنْهُ مَنَّا الْخَمْسَةَ أَيَّ يَتَعَاقِدُونَهُ فِي الرَّكُوبِ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ يُقَالُ  
جَاءَتْ عُقَيْبَةُ فَلَانَ أَيَّ جَاءَتْ نَوْبَتُهُ وَوَقْتُ رُكُوبِهِ وَفِي الْحَدِيثِ مَنْ مَشَى عَنْ دَابَّتِهِ  
عُقَيْبَةً فَلَهُ كَذَا أَيَّ شَوْطًا وَيُقَالُ عَاقِبَتْ الرَّجُلَ مِنَ الْعُقَيْبَةِ إِذَا رَاوَحَتْهُ فِي

عَمَل فَكَانَتْ لِكَ الْعُقْبِيَّةُ وَهُوَ الْعُقْبِيَّةُ وَكَذَلِكَ أَعْقَبْتُهُ وَيَقُولُ الرَّجُلُ لِرَجُلٍ أَعْقَبْتُهُ  
وَعَاقَبْتُهُ أَي انزِلْ حَتَّى أَرْكَبَ عُقْبِيَّةً وَكَذَلِكَ كَلَّمْتُ عَمَلٌ وَلَمَّا تَحَوَّلَتْ الْخِلَافَةُ  
إِلَى الْهَاشِمِيِّينَ عَنْ بَنِي أُمَيَّةٍ قَالَ سُدَيْفٌ شَاعِرٌ بَنِي الْعَبَّاسِ أَعْقَبْتُهُ آلَ هَاشِمٍ  
يَا مَيِّتًا يَقُولُ انزِلْ عَنِ الْخِلَافَةِ حَتَّى يَرْكَبَهَا بَنُو هَاشِمٍ فَتَكُونُ لَهُمُ الْعُقْبِيَّةُ  
عَلَيْكُمْ وَأَعْتَقَبْتُهُ فَلَنَّا مِنَ الرَّكُوبِ أَي نَزَلْتُ فَرَكَبْتُ وَأَعْقَبْتُهُ الرَّجُلَ  
وَعَاقَبْتُهُ فِي الرَّاحِلَةِ إِذَا رَكَبَ عُقْبِيَّةً وَرَكَبْتُهُ عُقْبِيَّةً مِثْلُ الْمُعَاقَبَةِ  
وَالْمُعَاقَبَةُ فِي الزَّحَاةِ أَوْ تَحْدِيفِ حَرْفٍ لَثَابَاتٍ حَرْفٍ كَأَنَّ تَحْدِيفَ الْيَاءِ  
مِنْ مَفَاعِيلِنَ وَتُبْقِي النُّونَ أَوْ تَحْدِيفَ النُّونَ وَتُبْقِي الْيَاءَ وَهُوَ يَقَعُ فِي جُمْلَةٍ شَطُورٍ  
مِنْ شَطُورِ الْعَرُوضِ وَالْعَرَبُ تُعَقِّبُ بَيْنَ الْفَاءِ وَالثَّاءِ وَتُعَاقِبُ مِثْلَ جَدَثٍ وَجَدَفٍ  
وَعَاقَبَ رَاوِحَ بَيْنَ رَجْلَيْهِ .

وَعُقْبِيَّةُ الطَّائِرِ مَسَافَةٌ مَا بَيْنَ ارْتِفَاعِهِ وَانْحِطَاطِهِ وَقَوْلُهُ أَنَشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ .  
وَعَرُوبٍ غَيْرُ فَاحِشَةٍ ... قَدْ مَلَكَتْ وَدَسَّهَا حِقَابًا .  
ثُمَّ آتَتْ لَا تُكَلِّمُنَا ... كُلُّ حَيٍّ مُعَقِّبٌ عُقْبِيًّا .  
مَعْنَى قَوْلِهِ مُعَقِّبٌ أَي يَصِيرُ إِلَى غَيْرِ حَالَتِهِ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا وَقَدِ حُجِّمٌ مُعَقِّبٌ وَهُوَ  
الْمُعَادُ فِي الرَّبَابَةِ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ تَيْمُّنًا بِفَوْزِهِ وَأَنْشَدَ بِمَثْنِي الْأَيْدِي  
وَالْمَنْبِجِ الْمُعَقِّبِ [ ص 619 ] وَجَزُورٌ سَحُوفُ الْمُعَقِّبِ إِذَا كَانَ سَمِينًا وَأَنْشَدَ  
بِحِلْمَةِ عَلَيَانَ سَحُوفِ الْمُعَقِّبِ وَتَعَقَّبُ الْخَيْرُ تَتَدَيَّعُهُ وَيَقَالُ  
تَعَقَّبْتُهُ الْأَمْرَ إِذَا دَبَّ رُتَهُ وَالتَّعَقُّبُ التَّدْبِيرُ وَالنَّظَرُ ثَانِيَةً قَالَ  
طُفَيْلُ الْغَنَوِيِّ .

فَلَنْ يَجِدَ الْأَقْوَامُ فِينَا مَسَبَّةً ... إِذَا اسْتَدْبَرْتَهُ أَيْامُنَا بِالتَّعَقُّبِ

يَقُولُ إِذَا تَعَقَّبْتَهُ أَيْامُنَا لَمْ يَجِدُوا فِينَا مَسَبَّةً وَيَقَالُ لَمْ أَجِدْ عَنْ قَوْلِكَ  
مُتَّعَقِّبًا أَي رُجُوعًا أَنْظَرَ فِيهِ أَي لَمْ أُرْخِصْ لِنَفْسِي التَّعَقُّبَ فِيهِ لِأَنَّظَرَ  
آتِيَهُ أَمْ أَدَعَاهُ وَفِي الْأَمْرِ مُعَقِّبٌ أَي تَعَقَّبْتُ قَالَ طُفَيْلُ .  
مَغَاوِيرُ مِنْ آلِ الْوَجِيهِ وَلاحِقٍ ... عَنَّا جِيحُ فِيهَا لِلْأَرِيْبِ مُعَقِّبٌ .  
وَقَوْلُهُ لَا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِ أَي لَا رَادٍ لِقَضَائِهِ وَقَوْلُهُ تَعَالَى وَلَمْ يَدْرَأَ وَلَمْ  
يُعَقِّبْ أَي لَمْ يَعْطِفْ وَلَمْ يَنْتَظِرْ وَقِيلَ لَمْ يَمَكُثْ وَهُوَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ وَقَالَ قَتَادَةُ  
لَمْ يَلْتَفَتْ وَقَالَ مُجَاهِدٌ لَمْ يَرْجِعْ قَالَ شَمْرٌ وَكُلُّ رَاجِعٍ مُعَقِّبٌ وَقَالَ الطَّرْمَاحُ  
وَإِنَّ تَوَنَّى التَّالِيَاتُ عَقَّابًا .

( يَتَّبِعُ )

